

## الخلاف

[ 30 ] فقال: لست أدرى ما قال؟ حدثني عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده أن النبي صلى الله عليه وآلله نهى عن بيع وشرط. ثم أتت ابن أبي ليلى فقلت: إن صاحبيك خالفاك في البيع، فقال: ما أدرى ما قال؟ حدثني هشام بن عروة (1)، عن أبيه، عن عائشة أنها قالت: لما اشتريت بريرة جاريتي شرط علي مواليها أن أجعل ولاءها لهم إذا أعتقدتها، فجاء النبي صلى الله عليه وآلله فقال: "الولاء لمن أعتق" (2) فأجاز البيع، وأفسد الشرط. فاتت ابن شبرمة فقلت: إن صاحبيك قد خالفاك في البيع فقال: لا أدرى ما قال؟ حدثني مسمر (3)، عن محارب بن دثار (4)، عن جابر بن عبد الله قال: ابتاع النبي صلى الله عليه وآلله مني بغيرا بمكة، فلما نقدني الثمن شرطت عليه أن يحملني على ظهره إلى المدينة، فأجاز النبي صلى الله عليه وآلله

(1) هشام بن عروة بن الزبير بن العوام بن

خويلد المدنى. ولد سنة أحدى وستين وسمع من أبيه وعمه ابن الزبير وأخيه عبد الله بن عروة وعبد الله بن عثمان وغيرهم. ومات ببغداد سنة أربعين ومائة وقيل غير ذلك. سير اعلام النبلاء 6: 34 - 47، وتاريخ بغداد 14: 47، ووفيات الاعيان 6: 580، وميزان الاعتدال 4: 301، وتهذيب التهذيب 11: 48. (2) صحيح البخاري 3: 251 و 259، والسنن الكبرى 10: 337، وتلخيص الحبير 4: 213 حديث 2150. (3) مسمر بن كدام بن طهير بن عبيدة بن الحارث، أبو سلمة الهلالي الكوفي الاحول الحافظ، روى عن عدي بن ثابت وعمرو بن مرة والحكم بن عتبة ومحارب بن دثار ومعبد بن خالد وجماعة، توفي في رجب سنة خمس وخمسين ومائة. طبقات ابن سعد 6: 364 - 365، والتاريخ الكبير 8: 13، وحلية الاولى 7: 209 و 270، وتهذيب التهذيب 10: 113 - 115، وسير اعلام النبلاء 7: 163 و 173. (4) محارب بن دثار بن كردوس بن قرواش السدوسي الكوفي - ولـي قضاء الكوفة في امرة خالد بن عبد الله القسري وحدث عن ابن عمر وجابر وروى عنه شعبة ومسمر وعدة آخرين، مات سنة 116 للهجرة. سير اعلام النبلاء 5: 217 - 219، وميزان الاعتدال 3: 441، وتهذيب التهذيب 10: 49، وشذرات الذهب 1: 152.